

الجمعية العامة الدورة السبعون
البند ١١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥

[دون الإحالة إلى لجنة رئيسية (A/70/L.38)]

٢٢٨/٧٠ - تنظيم الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) لعام ٢٠١٦

إن الجمعية العامة،

إذ تعيد تأكيد التزامها بإعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(١) وبالإعلانين السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) اللذين اعتمدا في الاجتماعين الرفيعة المستوى للجمعية العامة في عامي ٢٠٠٦^(٢) و ٢٠١١^(٣)،

وإذ تشير إلى الأهداف والالتزامات المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) الواردة في إعلان الأمم المتحدة للألفية^(٤) وفي الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥^(٥) وفي الوثيقة الختامية للاجتماع العام الرفيع المستوى للجمعية العامة المعني بالأهداف الإنمائية للألفية^(٦)،

وإذ ترحب بتحقيق الغايات المتصلة بفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز الواردة في الهدف ٦ من الأهداف الإنمائية للألفية^(٧)، وتحقيق بعض الأهداف المحددة زمنياً الواردة في

(١) القرار د-٢٦/٢٦، المرفق.

(٢) القرار ٢٦٢/٦٠، المرفق.

(٣) القرار ٢٧٧/٦٥، المرفق.

(٤) القرار ٢/٥٥.

(٥) القرار ١/٦٠.

(٦) القرار ١/٦٥.

(٧) الغاية ٦ - ألف: وقف انتشار فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز بحلول عام ٢٠١٥، والبند في عكس اتجاهه.



الإعلان السياسي لعام ٢٠١١ بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(٣)، وإذ تلاحظ مع القلق في الوقت ذاته أن التقدم متفاوت فيما بين البلدان وداخلها، وأن المكاسب هشة ويمكن أن تتحسر في حال انعدام التزام مستمر وعمل متواصل، وأن هذه الأهداف المحددة زمنياً ستصل إلى نهايتها في ممت عام ٢٠١٥،

وإذ تدرك أن الإيدز لا يزال تحدياً صحياً وإمائياً ملحاً على الصعيد العالمي،
وإذ تدرك أيضاً ضرورة معالجة التحديات والثغرات المستمرة في جهود التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز،

وإذ ترحب باعتماد خطة التنمية المستدامة لعام ٢٠٣٠^(٨) وخطة عمل أديس أبابا الصادرة عن المؤتمر الدولي الثالث لتمويل التنمية^(٩)، بما في ذلك الالتزام بالقضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠، وإذ تشدد على أوجه ترابطها مع الأهداف والغايات الأخرى الواردة في خطة عام ٢٠٣٠،

وإذ تشجع جميع كيانات الأمم المتحدة المعنية على الإسهام بنشاط في وقائع الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)، وإذ تحيط علماً بقرار مجلس حقوق الإنسان ٨/٣٠ المؤرخ ١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥ بشأن مساهمة المجلس في الاجتماع الرفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز في عام ٢٠١٦^(١٠)،

وإذ تشير إلى مقررها ٥٥٥/٦٨ المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٤ القاضي بعقد اجتماع رفيع المستوى بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) في عام ٢٠١٦ وتحديد طرائق عقده وترتيباته التنظيمية بحلول شهر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥،

١ - تقرر أن تعقد اجتماعاً رفيع المستوى في الفترة من ٨ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠١٦ لإجراء استعراض شامل للتقدم المحرز في تنفيذ إعلان الالتزام بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز)^(١١) والإعلانين السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) لعامي ٢٠٠٦^(١٢) و ٢٠١١^(١٣)، بما في ذلك أوجه النجاح وأفضل الممارسات والدروس المستفادة والعقبات والثغرات

(٨) القرار ١/٧٠.

(٩) القرار ٣١٣/٦٩، المرفق.

(١٠) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة السبعون، الملحق رقم ٥٣ ألف (A/70/53/Add.1)، الفصل الثاني.

والتحديات الماثلة والفرص المتاحة، في مجالات منها الشراكة والتعاون، والتوصيات المتعلقة بتوجيه ورصد جهود التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز فيما بعد عام ٢٠١٥، بما في ذلك وضع استراتيجيات ملموسة للعمل من أجل القضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠، وكذلك تشجيع استمرار القادة في الالتزام والمشاركة في الجهود الرامية إلى التعجيل بعملية شاملة عالمية ومتكاملة للتصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

٢ - **تقرر أيضا** أن تكون الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى على النحو التالي:

(أ) يشمل الاجتماع الرفيع المستوى جلسات عامة وما يصل إلى خمس حلقات نقاش مواضيعية؛

(ب) تخصص الجلسة العامة الافتتاحية للاستماع إلى بيانات يدلي بها رئيس الجمعية العامة والأمين العام والمدير التنفيذي لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وشخص لا يخفي حقيقة إصابته بفيروس نقص المناعة البشرية وشخصية بارزة تشارك بنشاط في جهود التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز؛

(ج) يقدم رؤساء حلقات النقاش موجزات المناقشات إلى الجلسة العامة الختامية للجمعية العامة؛

٣ - **تدعو** الدول الأعضاء والدول المراقبة والمراقبين إلى إيفاد ممثلين على أعلى مستوى إلى الاجتماع الرفيع المستوى؛

٤ - **تشجع** الدول الأعضاء على أن تشرك في وفودها الوطنية إلى الاجتماع الرفيع المستوى ممثلين من برلمانيين وعمد مدن متضررة بشدة من فيروس وداء الإيدز وممثلين للمجتمع المدني، بما في ذلك المنظمات غير الحكومية والمنظمات والشبكات التي تمثل المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والنساء والمراهقين والشباب واليتامى والمهاجرين والمنظمات المجتمعية والمنظمات الدينية والقطاع الخاص؛

٥ - **تدعو** منظومة الأمم المتحدة، بما فيها البرامج والصناديق والوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية، والمبعوثين الخاصين للأمين العام المعنيين بمسألة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز والمبعوث الخاص للأمين العام لدحر السل، والصندوق العالمي لمكافحة الإيدز والسل والملاريا إلى المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى، حسب الاقتضاء، وتحثهم على النظر في اتخاذ مبادرات لدعم العملية التحضيرية والاجتماع؛

٦ - تشجع الجهات الأخرى صاحبة المصلحة، بما فيها الآليات الصحية الدولية المتكورة والمرفق الدولي لشراء الأدوية، يونيتيد، وشراكة صحة الأم والوليد والطفل على الإسهام، حسب الاقتضاء، في الاجتماع الرفيع المستوى؛

٧ - تدعو الاتحاد البرلماني الدولي إلى الإسهام في الاجتماع الرفيع المستوى؛

٨ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن ينظم، في موعد لا يتجاوز نيسان/أبريل ٢٠١٦، جلسة استماع غير رسمية لتبادل الرأي مع المجتمع المدني، وأن يرأس هذه الجلسة، التي ستعقد بمشاركة نشطة من الأشخاص المصابين بفيروس نقص المناعة البشرية والمجتمع المدني على نطاق أوسع، وبحضور ممثلين للدول الأعضاء والدول المراقبة والمراقبين والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني المدعوة والقطاع الخاص، في إطار العملية التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى، وتطلب كذلك إلى الرئيس أن يعد موجزا لوقائع جلسة الاستماع يصدر باعتباره وثيقة من وثائق الجمعية قبل انعقاد الاجتماع الرفيع المستوى؛

٩ - تشجع الدول الأعضاء على أن تشارك بنشاط في جلسة الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي على مستوى السفراء من أجل تيسير تبادل الرأي بين الدول الأعضاء وممثلي المنظمات غير الحكومية ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

١٠ - تدعو المنظمات الحكومية الدولية والكيانات التي لها مركز المراقب لدى الجمعية العامة والمنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والأعضاء غير الحكوميين في مجلس تنسيق البرنامج التابع لبرنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز إلى المشاركة في الاجتماع الرفيع المستوى، حسب الاقتضاء؛

١١ - تقرر أنه يمكن أيضا أن يدرج ممثلون عن المنظمات غير الحكومية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ومنظمات المجتمع المدني والقطاع الخاص - ممثل عن كل مجموعة - يتم اختيارهم خلال جلسة الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي، في قائمة المتكلمين في الجلسات العامة للاجتماع الرفيع المستوى، بالتشاور مع رئيس الجمعية العامة؛

١٢ - تطلب إلى رئيس الجمعية العامة أن يضع قائمة بأسماء ممثلي المنظمات غير الحكومية المعنية الأخرى، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص، الذين يمكنهم أن يشاركوا في الاجتماع الرفيع المستوى، بما في ذلك حلقات النقاش التي ستعقد في إطاره، مع مراعاة مبدأي الشفافية والتمثيل الجغرافي العادل، وأن يقدم القائمة

المقترحة إلى الدول الأعضاء لتنظر فيها على أساس عدم الاعتراض، وأن يُطلع الجمعية على هذه القائمة^(١١)؛

١٣ - تقرر ألا تشكل الترتيبات المبينة في الفقرة ١٢ أعلاه سابقة بالنسبة للاجتماعات المماثلة الأخرى؛

١٤ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يضع، بدعم من برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب/الإيدز وبالتشاور مع الدول الأعضاء، في موعد لا يتجاوز ١٥ نيسان/أبريل ٢٠١٦، الترتيبات التنظيمية للاجتماع الرفيع المستوى في صيغتها النهائية، بما في ذلك اختيار شخص لا يخفي حقيقة إصابته بفيروس نقص المناعة البشرية وشخصية بارزة تشارك بنشاط في جهود التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز لإلقاء كلمة في الجلسة العامة الافتتاحية وتحديد مواضيع حلقات النقاش وأساليب تنظيمها ووضع الترتيبات اللازمة لعقد جلسة الاستماع غير الرسمية لتبادل الرأي مع المجتمع المدني والقطاع الخاص؛

١٥ - **تطلب** إلى برنامج الأمم المتحدة المشترك المعني بفيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) أن يواصل، قدر المستطاع، تسهيل إجراء مشاورات شاملة على الصعيدين القطري والإقليمي بمشاركة أصحاب المصلحة ذوي الصلة، بما في ذلك الحكومات والمنظمات غير الحكومية والمجتمع المدني والقطاع الخاص، لاستعراض التقدم المحرز في تحقيق الأهداف المحددة زمنيا الواردة في الإعلان السياسي لعام ٢٠١١ بشأن فيروس نقص المناعة البشرية ومتلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) التي يتعين بلوغها بحلول عام ٢٠١٥، وتوفير الفرص لسد الثغرات وتخطي العقبات ومواجهة التحديات في هذا المجال؛

١٦ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا شاملا وتحليليا، قبل حلول موعد نظر الجمعية العامة فيه بسنة أسابيع على الأقل، عن التقدم المحرز والتحديات التي لا تزال قائمة فيما يتعلق بتنفيذ الالتزامات المحددة في إعلان الالتزام والإعلانين السياسيين بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (الإيدز) وعن التوصيات المتعلقة بإيجاد سبل مستدامة للتغلب على هذه التحديات، آخذا في اعتباره نتائج واستنتاجات المشاورات السالفة الذكر بشأن استعراض التقدم المحرز، حسب توافرها؛

(١١) ستشمل القائمة الأسماء المقترحة والأسماء النهائية.

١٧ - **تطلب** إلى رئيس الجمعية العامة أن يعقد مشاورات مفتوحة في الوقت المناسب على نحو شفاف وشامل للجميع مع جميع الدول الأعضاء، مع إيلاء الاعتبار الواجب لتقرير الأمين العام وغيره من المساهمات في العملية التحضيرية للاجتماع الرفيع المستوى، بهدف اعتماد إعلان مقتضب وعملي المنحى، باعتباره نتيجة للاجتماع الرفيع المستوى، تتفق عليه الدول الأعضاء، ويعيد تأكيد إعلان الالتزام والإعلانين السياسيين ويستند إليها لتوجيه ورصد جهود التصدي لفيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز فيما بعد عام ٢٠١٥، نحو الوفاء بالالتزام بالقضاء على وباء الإيدز بحلول عام ٢٠٣٠.

الجلسة العامة ٨٢

٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٥